Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

ألف مرّة وأقلّ منه مائة مرّة ، ونية الزيارة : «أزور النبي صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم لندبه قربة إلىٰ الله» ويجبر إمام المسلمين الحاج عليها لو تركوها[١] .

ويستحب أيضاً زيارة الائمة عليهم السلام بالبقيع ، فينوي زيارة كلّ امام بانفراده ، فيقول ــ مثلاً : «ازور زين العابدين عليه السلام لندبه قربة الى الله» ويقول عند التوجه[٢] الى المدينة : «أتوجّه إلىٰ المدينة لقصد زيارة[٣] النبي صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم لندبه قربة إلىٰ الله» وإذا توجّه إلىٰ البقيع لزيارة الأئمة عليهم السلام يقول[٤] : «أتوجّه إلىٰ البقيع[٥] لزيارة الأئمة عليهم السلام لندبه قربة إلىٰ الله» .

ويستحب زيارة حمزة عليه السلام بأُحد وباقي الشهداء ، لما[٦] روي عن النبي صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : «من زارني ولم يزر قبر عمّي حمزة ، فقد جفاني[٧]» .

ونيّة زيارته : «أزور حمزة لندبه[٨] قربة إلىٰ الله» .

ونية زيارة باقي الشهداء : «أزور الشهداء بأحد لندبه قربة إلىٰ الله»[٩] .

---

(١) قال الشيخ في المبسوط ١ : ٣٨٥ :

وإذا ترك الناس الحج ، وجب على الإمام أن يجبرهم علىٰ ذلك ، وكذلك إن تركوا زيارة النبيّ (ص) ، كان عليه إجبارهم عليها .

(٢) «م» : توجّهه .

(٣) «ز» زيادة : قبر .

(٤) «ف» : فيقول ، «م» : ونيّته .

(٥) «ز» : للبقيع .

(٦) «م» : كما .

(٧) لم نعثر علىٰ هذا الحديث في المصادر الأساسيّة المعتبرة الّتي بحوزتنا ، غير أنا رأينا صاحب المستدرك ٢ : ١٩٤ ، وصاحب سفينة البحار ١ : ٣٣٧ قد أورداه نقلاً عن فخر المحقّقين نفسه في رسالته هذه (الفخريّة) .

(٨) «ف» : لندبها ، وهو الأنسب للسّياق .

(٩) هذه العبارة بكاملها ساقطة من نسخة «ف» .